

السؤال

صلينا مرة صلاة الكسوف ، ولما انتهينا منها ولم تنكشف الشمس أعاد الإمام الصلاة ، فهل هذا الفعل مشروع أم لا؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

"المشروع في هذا هو الصلاة عند كسوف الشمس وخسوف القمر مع الذكر ، والاستغفار ، والتكبير ، والصدقات ، وإعتاق الرقاب ، كل هذا مشروع كما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم ، فإنه ذكر كسوف الشمس والقمر وقال : (إِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ) ، ثم قال عليه الصلاة والسلام : (فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَافْزَعُوا إِلَىٰ ذِكْرِهِ وَدُعَائِهِ وَاسْتِغْفَارِهِ) وفي لفظ آخر : (فَصَلُّوا وَادْعُوا حَتَّىٰ يُكْشَفَ مَا بَكُمْ) .

فالسنة أن يصلي الإمام ركعتين في كل ركعة قراءتان وركوعان وسجدتان ، فإن انكشف الكسوف فالحمد لله ، وإلا انشغل الناس بذكر الله والدعاء ، والاستغفار ، والتكبير ، والصدقات ، ويكفي ، ولا يُشرع إعادة الصلاة . هذا هو المعروف عند أهل العلم" انتهى .

سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله

"فتاوى نور على الدرب" (2/1053) .